شرح إبن عقيل

لا يجوز مجيء الحال من المضاف إليه إلا إذا كان المضاف مما يصح عمله في الحال كاسم الفاعل والمصدر ونحوهما مما تضمن معنى الفعل فتقول هذا ضارب هند مجردة وأعجبني قيام زيد مسرعا ومنه قوله تعالى (إليه مرجعكم جميعا) ومنه قول الشاعر 189 - .

(تقول ابنتى إن انطلاقك واحدا ... إلى الروع يوما تاركي لا أباليا)